

مرسوم سلطاني

رقم ٤ / ٨٠

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٩/٧٧ ومانصت عليه المادة الأولى فقرة (١) من انشاء
المديرية العامة للشئون الفنية في وزارة التربية والتعليم .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو أنت :

مادة ١ : تلقي المديرية العامة للشئون الفنية المنشأة بمرسومها السلطاني رقم ٣٩ لسنة ٧٧ المشار إليه .

مادة ٢ : تنشأ في وزارة التربية والتعليم مديرية عامتان هما :

- ١ - المديرية العامة للتنمية التربوية .
 - ٢ - المديرية العامة للتعليم .

مادة ٣ : على وزير التربية والتعليم اتخاذ الاجراءات اللازمة لتنفيذ ما جاء بهذا المرسوم .

مادة ٤ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ٨ ربيع الأول ١٤٠٠
الموافق ٢٦ يناير ١٩٨٠

قابوس بن سعد

سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (١٨٧) الصادرة في ٢/٢/١٩٨٠